

الحمد لله وحده

باسم جلالته الملك

==

ملف عدد 532 / 84

مقرر رقم 165

في السنة الخامسة بعد الأربعمائة وألف وفي اليوم الخامس والعشرين من شهر  
ربيع الأول موافق 20 دجنبر 1984

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من رئيسها الرئيس الأول للمجلس الأعلى السيد محمد العربي المجبود  
وأعضائها السادة : مكسيم أزولاي وعبد الصادق الربيع وعبد العزيز بنجلون  
ومحمد الودغيري ومحمد بحاجي ومحمد مشيش العلمي  
نظرا للفصل 97 من الدستور

نظرا للظهير الشريف رقم 176 . 77 . 1 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1397  
( 9 مايو 1977 ) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الأعلى  
وبالأخص الفصل 23 منه والفصول التي تليها

نظرا للظهير الشريف رقم 289 . 83 . 1 بتاريخ 7 محرم 1404 ( 14 أكتوبر  
1983 ) بمثابة قانون يؤهل بموجبه الرئيس الأول للمجلس الأعلى والأعضاء المتألفين  
منهم الغرفة الدستورية بهذا المجلس في 6 محرم 1404 ( 13 أكتوبر 1983 ) جميع  
الاختصاصات المسندة الى الغرفة الدستورية بمقتضى أحكام الدستور والقوانين التنظيمية  
وفق الشروط والاجراءات المقررة فيها وذلك الى بداية دورة أكتوبر الأولى من فترة النيابة  
التشريعية المقبلة

نظرا للظهير الشريف رقم 154 . 84 . 1 المعتبر بمثابة قانون صادر في  
6 محرم 1405 ( 2 أكتوبر 1984 ) تعدد بموجبه أحكام الظهير الشريف رقم 289 . 83 . 1  
الصادر في 7 محرم 1404 ( 14 أكتوبر 1983 ) بمثابة قانون يؤهل بموجبه الأعضاء  
السابقون بالغرفة الدستورية للمجلس الأعلى لممارسة اختصاصات هذه الغرفة

نظرا للظهير الشريف رقم 177 . 77 . 1 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1397  
( 9 مايو 1977 ) بمثابة القانون التنظيمي المتعلق بتأليف مجلس النواب وانتخاب  
أعضائه وبالأخص منه الفصول 47 و 48 و 49

نظرا للعريضة المقدمة من طرف السيد محمد فرج الدكالي بواسطة الأستاذ محمد  
الزرتي العيادي المحامي بهيئة طنجة بتاريخ 28 سبتمبر 1984 المسجلة بكتابة  
الغرفة الدستورية والتي يلتمس فيها التصريح بالغاء نتائج الانتخابات التشريعية

المباشرة التي أجريت بتاريخ 14 سبتمبر 1984 بالدائرة الانتخابية الاولى بعمالة طنجة حيث فاز منافسه السيد محمد العباسي نظرا للتقرير الذي أعده المقرر المعين السيد عبد العزيز بنجلون الذي عرض القضية على الخرفة بعدما أخبر عضو مجلس النواب المنازع في انتخابه بالعريضة المودعة وحدد له أجلا ليطلع عليها وعلى المستندات المضافة اليها في كتابة الخرفة الدستورية قصد الادلاء بملاحظاتـــه الكتابية

نظرا للملاحظات الكتابية التي قدمها السيد محمد العباسي بواسطة الأستاذ عبد الواحد بن مسعود المحامي بهيئة الرباط بتاريخ 8 نونبر 1984 وبعد المداولة طبق القانون حيث ان الخرفة الدستورية أصدرت يومه في الملف عدد 84 /535 مقرا قضت بموجبه بالغاء الانتخاب المنازع فيه وبإبطال انتخاب المرشح السيد محمد العباسي الأمر الذي يجعل الطلب المرفوع من لدن السيد محمد فرج الدكالي والرامي الى نفس الغاية قد أصبح بدون موضوع لهذه الأسباب

تقضي بأن الطلب المقدم من طرف السيد محمد فرج الدكالي أصبح غير ذي موضوع وتأمربتبلغ هذا القرار على الفور الى مجلس النواب %

الامضاءات :

عبد الصادق الربيع



مكسيم أزولاي



محمد العربي المجبود



محمد بحاجي



محمد الودفيري

محمد مشيش العلمي



عبد العزيز بنجلون

